

## **جامعة السلطان قابوس**

**قرار رقم (٥٠٦)**

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٨٦/٩ باصدار قانون جامعة السلطان قابوس وتعديلاته .  
 وعلى قرار مجلس جامعة السلطان قابوس رقم ٨٨/١ باصدار اللائحة التنفيذية لقانون جامعة السلطان قابوس والنظام المالي للجامعة وتعديلاته .  
 وعلى قرار مجلس الجامعة في الجلسة رقم ٨٩/٢ بتاريخ ١٩٨٩/٥/٣ باعتماد قواعد ترقيات أعضاء هيئة التدريس وبالتفويض في اصداره .  
 وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### **قرر**

**مادة (١) : يعمل بقواعد ترقيات أعضاء هيئة التدريس المرافقة .**

**مادة (٢) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .**

يعين بن محفوظ المنذري  
 وزير التربية والتعليم والشباب  
 رئيس جامعة السلطان قابوس بالوكالة

صدر في : ٢٧ محرم ١٤١٠ هـ  
 الموافق : ٢٩ أغسطس ١٩٨٩ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٤١٥)  
 الصادرة في ١٦/٩/١٩٨٩ م

### **قواعد واجراءات ترقية أعضاء هيئة التدريس**

تكون ترقية عضو هيئة التدريس على أساس الكفاءة في مجال البحوث والتدريس والمساهمة المتميزة في الأنشطة الأخرى بالجامعة .

#### **أولاً : قواعد الترقية :**

- ١ - وجود درجة مالية خالية في ميزانية الكلية .
- ٢ - قضاء عضو هيئة التدريس سنتين على الأقل في وظيفته الأكademie الحالية واستيفاؤه للشروط الواردة في اللائحة التنفيذية .
- ٣ - مساهمة عضو هيئة التدريس مساهمة ايجابية في البحوث العلمية والتدريس بالجامعة وكذلك في الأنشطة الأخرى بالجامعة (ويتضمن الملحق رقم ١ تفاصيل هذه الأنشطة ، وبصفة عامة فإن اجراء البحوث أثناء شغل عضو هيئة التدريس لوظيفته الحالية متطلب أساسي للترقية) .
- ٤ - يجوز لعضو هيئة التدريس الذي لم يوفق في الترقية التقدم مرة أخرى وذلك بعد انتهاء فترة لا تقل عن اثنى عشر شهراً من تاريخ عدم الموافقة على ترقيته .

٥ - ترقية عضو هيئة التدريس بأية جامعة أخرى لا تترتب عليها ترقية بالجامعة .

**ثانياً : اجراءات الترقية :**

١ - يقدم عضو هيئة التدريس الى رئيس القسم نسخة من سيرته الذاتية وعدة نسخ من البحوث المنشورة ، ومذكرة يوضح فيها أعماله في الجامعة منذ تعيينه .

٢ - يتبادل رئيس القسم المختص الرأي مع الزملاء بالقسم الذين يشغلون وظائف أكademie أعلى من وظيفة العضو المتقدم ، وإذا كانت هناك قناعة بال الموضوع يتقدم رئيس القسم بمذكرة لعميد الكلية موضحاً فيها تفاصيل مساهمة عضو هيئة التدريس في البحوث والتدرис والأنشطة الأخرى وأيضاً قائمة بخمسة ممكرين أكاديميين متخصصين في ذات تخصص عضو هيئة التدريس .

٣ - يقوم عميد الكلية بالاجتماع مع لجنة الترقية الأكademie بالكلية وذلك بعد التأكد من توافر الدرجة المالية المطلوبة لكل حالة .

**ثالثاً : لجنة الترقية الأكademie بالكلية :**

تشكل هذه اللجنة من أعضاء مجلس الكلية الذين يشغلون وظائف أكademie أعلى من الدرجة التي يشغلها عضو هيئة التدريس المتقدم للترقية ، وتعد اللجنة تصوراً مبدئياً للحالات المعروضة ، وفي حالة قناعتها بأي منها فإنها تستمرة في اتخاذ الإجراءات وأهمها الحصول على ثلاثة تقارير علمية تتضمن تقييمها أكademie لعضو هيئة التدريس من ثلاثة ممكرين يختارون من القائمة التي يقدمها رئيس القسم يكون اثنان منهم على الأقل من خارج الجامعة ، وعند الحصول على هذه التقارير والتتأكد من ايجابياتها تقوم اللجنة بتقديم كافة المستندات إلى لجنة الترقية الأكademie بالجامعة ومن بينها مذكرة توضيحية عن العناصر الأساسية للحالة المقدمة للترقية .

وإذا كان هناك أكثر من مرشح لنفس الوظيفة فيلزم ترتيب الأسماء حسب أولوية الاستحقاق للترقية .

**رابعاً : لجنة الترقية الأكademie بالجامعة :**

١ - يتم تعيين هذه اللجنة من قبل المجلس الأكademie وتتركز مسؤوليتها في مراجعة جميع المستندات المقدمة ، وعليها أن تقتصر باستيفاء المرشحين للمستوى العلمي المطلوب للجامعة .

٢ - يجوز للجنة إعادة الوراق إلى مجلس الكلية لمزيد من المعلومات ، كما يمكنها الحصول على معلومات إضافية من مصادر أخرى بالجامعة أو من خارجها .

٣ - يرسل قرار لجنة الترقية الأكademie بالجامعة إلى مجلس الكلية كما يرسل تقرير متكملاً عن المستحقين للترقية إلى المجلس الأكademie .

٤ - يتخذ المجلس الأكademie التوصية المناسبة ويقدم بتوصياته إلى مجلس الجامعة لاتخاذ القرار النهائي .

**خامساً : الترقية في حالة الوظائف المعادلة لهيئة التدريس بمركز اللغات :**

١ - الأشخاص الذين يشغلون وظائف معادلة لدرس مساعد أو مدرس بمركز اللغات ويكون

عملهم الأساسي مرتبطاً بالتدريس يمكنهم التقدم للترقية للدرجة الأعلى شريطة استيفائهم للحد الأدنى من الشروط المحددة لهذه الوظائف حسبما ورد باللائحة التنفيذية للجامعة فيما يخص هذه الوظائف ، ويتم تقييم أعمال هؤلاء في مجال التدريس والواجبات المهنية الأخرى التي يؤدونها بالجامعة .

٢ - يتقدم مدير مركز اللغات بمذكرة تفصيلية عن الحالات المستحقة للترقية وفقاً للفقرة السابقة إلى لجنة الترقية الأكاديمية بالجامعة لتتخذ في شأنها التوصية المناسبة .

### الملحق رقم (١)

#### نقطة توضيحية :

يتوقع أن يتم تقييم أداء أعضاء هيئة التدريس المتقدمين للترقية في مجموعة من الأنشطة المدونة أدناه وقد لا تشمل ذلك جميع المجالات التي تقع خارج نطاق البحث والتدرис .

#### ١ - البحث العلمية :

يقيم النشاط العلمي عن طريق البحوث المنشورة بالمجلات العلمية العالمية أو الكتب التخصصية ، والبحوث الجارية يمكن تقييمها عن طريق رئيس القسم . ويمكن تدعيم مجال البحث بما يلي :

- ١ - تحقيق اكتشافات بحثية هامة في مجال تخصص عضو هيئة التدريس .
- ب - التوصل إلى اكتشافات تكنولوجية تفيد في تطبيق النتائج العلمية .
- ج - براءات الاختراع .
- د - تأليف مراجع أو كتب أو إعداد تقارير علمية قيمة في تخصص عضو هيئة التدريس .
- هـ - المساهمة في المؤتمرات الدولية .
- و - الجوائز العلمية التي تم منحها لعضو هيئة التدريس على المستوى الدولي .

#### ٢ - القدرييس :

المساهمة في التدريس يمكن أن تشمل ما يلي :

- ١ - التدريس لطلاب الجامعة .
- ب - التدريس لطلاب الدراسات العليا .
- ج - المساهمة في التعليم المستمر .
- د - التدريس للفنيين أو المتخصصين .
- هـ - تقديم خدمات تعليمية إلى المجتمع .

#### ٣ - الخدمات المهنية :

- ١ - المساهمة في نشاط الجمعيات المحلية أو الوطنية أو الدولية .
- ب - المساهمة في نشاط اللجان الفنية الحكومية التي ترتبط بمصالح المجتمع .

#### ٤ - الادارة :

- ١ - عضوية لجان الكلية والجامعة .
- ب - المساهمة في تطوير المناهج والمقررات الدراسية .